(۱۰۲) «إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» (سورة النور، الآية ۱۹).

- وتقدّم في شروط الصلاة أن صوت المرأة عورة على الراجح ومرّ الكلام فيه فراجعه (الدر المختار، ج ۶، ص ٣٦٩، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت).

وفي السراج «ودلّت المسألة أن الملاهي كلها حرام، ويدخل عليهم بلا إذنهم لإنكار المنكر». قال ابن مسعود «صوت اللهو والغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء النبات». قلت: وفي البزازية «استماع صوت الملاهي كضرب قصب ونحوه حرام لقوله عليه الصلاة والسلام: استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها كفر بالنعمة، فصرف الجوارح إلى غير ما خلق لأجله كفر بالنعمة لا شكر» (الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ج ١، ص ۵۷۶).